

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة العـدل

قرار وزارى

رقم ٧٧٦ / ٢٠١٠

بتعديل القرار الوزارى رقم ١٧٢ / ٢٠٠٦

بتخويل صفة الضبطية القضائية

لبعض موظفى الهيئة العامة للصناعات الحرفية

استنادا إلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٩/٩٧ ،

وإلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣/٢٤ بإنشاء الهيئة العامة للصناعات الحرفية ،

وإلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣/٥٣ بإصدار نظام الهيئة العامة للصناعات الحرفية واعتماد هيكلها التنظيمى ،

وإلى اللائحة التنفيذية للصناعات الحرفية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠٦/٨٣ ،

وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٦/١٧٢ بتخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفى الهيئة العامة للصناعات الحرفية ،

وإلى كتاب رئيسة الهيئة العامة للصناعات الحرفية رقم هـ . ع . ص . ح/م . ر/١٤٧/٢٠١٠ بتاريخ ٢٠١٠/٩/٨م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقـرر

المـادة الأولـــى : تستبدل بوظيفتى (مشرف تراخيص حرف - فنى تراخيص حرف) الواردتين فى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٦/١٧٢ المشار إليه ، وظيفتا (مدير مكتب الأمن - مشرف أمن) .

المـادة الثانيـــة : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صـدر فى : ٢١ / ١٢ / ١٤٣١هـ

الموافـق : ٢٧ / ١١ / ٢٠١٠م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائى

وزيـــر العـــدل

نائـب رئيـس المجلـس الأعلـى للقضـاء